السمات المنهجية لانفرادات أهل البيت عليهم السلام التفسيرية

الباحث
محسن كامل غضبان الخزاعي
جامعة الكفيل ـ كلية القانون
Muhsen.aljaber@alkafeel.edu.iq

The methodological features of the monophysites

Researcher
Mohsen Kamel Ghadhban Al - Khuzaie
Al-Kafeel University - Faculty of Law

ملخص:

يبين هذا البحث إنّ التفسير في عند أهل البيت عليهم السلام يتميّز عن غيره من التفاسير بميزات عديدة، كونه قائم على أُسس منهجية تمثل أدوات للتفكير وجمع الحقائق، وبالتالي تتمخض عنه سمات مختلفة تمثّل المعيار الفكري الذي يجلي حالة التفرد لديهم.

وقد كان للمنهجية التي سلكها أئمة أهل البيت عليهم السلام أثرها البارز في تجلية الحقائق القرآنية، بوصفها تمثل مجموعة من الأنماط والوسائل المعيارية التي تضبط عملية التفسير، وعلى وفق هذا المنهج تصدى أئمة أهل البيت عليهم السلام للتعبير عن إرادة الله تعالى في كتابه الكريم، ليرسموا بذلك الخطوط العامة لكل من أراد أن يقف على حقائق القرآن الكريم، فكان ذلك من أبرز معالم التفسير لديهم.

وقد جاء هذا البحث ليسلط الأضواء على أهم السمات المنهجية في تفسير أهل البيت عليهم السلام فكان من ابرز سمات تفسيرهم هو اتباع منهج تفسير بالقرآن الكريم، وتعضيد الرأي التفسيري بالدليل والحجة القاطعة، حتى أصبحت منهجية الدليل سمة مميزة تفردوا في استعمالها عن بقية المفسرين، وكذلك التفسير بالقرائن واللوازم النصية التي تشكل منطلق استدلالي يقوم على أساس النظر إلى كافة القرائن المحيطة بالآية بحسب طبيعة القرآن الكريم، فضلاً عن التفسير بالجري والانطباق، المتفرع عن نظرية تفسير القرآن بالقرآن، التي تؤسس لحفظ ديمومة القرآن الكريم وحركيته؛ ليجري كما تجري الشمس والقمر.

الكلمات المفتاحية: السمات المنهجية، تفسير القرآن بالقرآن، التفرد، اللوازم النصية، القرينة واللوازم النصية، الجري والانطباق، اهل البيت

Abstract:

This research shows that the interpretation in Ahl al-Bayt A differs from other interpretations with many advantages. It is based on methodological bases, which represent tools for thinking and gathering facts, and thus produce different characteristics that represent the intellectual criterion that reflects their state of exclusivity.

The methodology adopted by the imams of Ahl al-Bayt has a significant impact on the revelation of Quranic truths, as they represent a set of standard methods and methods that control the process of interpretation. In accordance with this approach, the imams of the people of the House responded to the will of God in his holy book, For those who wanted to stand on the facts of the Holy Quran, it was one of the most prominent features of interpretation.

This research came to highlight the most important methodological features in the interpretation of Ahl al-Bayt. One of the most prominent features of their interpretation was the interpretation of the Holy Qur'an and the support of the interpretive view of the evidence and the categorical argument. The methodology of the guide became a distinguishing characteristic of its use from the rest of the interpreters. And the textual supplies that form a starting point based on the consideration of all the evidence surrounding the verse according to the nature of the Koran, as well as the interpretation of running and application, which is derived from the theory of interpretation of the Quran in the Koran, which is founded to preserve the permanence of the Koran and its movement; Over.

Keywords: methodological features, methodological features, Interpretation of the Qur'an by the Qur'an, exclusivity, text supplies, Context and text supplies, Run and fit, home's people.

مقدمة:

إنّ التفسير في مدرسة أهل البيت عليهم السلام يتميّز عن غيره من التفاسير بميزات عديدة، كونه قائم على أُسس منهجية تمثل أدوات للتفكير وجمع الحقائق من منطلق البحث في كليات المسائل، وبالتالي تتمخض عنه سمات مختلفة تمثّل المعيار الفكري الذي يجلي حالة التفرد لديهم.

وقد كان للمنهجية التي سلكها أئمة أهل البيت عليهم السلام أثرها البارز في تجلية الحقائق القرآنية، بوصفها تمثل مجموعة من الأنماط والوسائل المعيارية التي تضبط عملية التفسير، وعلى الرغم من اعتقادنا بأنّ حديث أهل البيت عليهم السلام هو قبس من الكلام الإلهي، ونفحة من نفحات البيان المحمدي، إلاّ أنّهم لم يرتضوا للأمة أن تعيش حالة التقليد الأعمى، والأخذ العشوائي، وإنّما أمروهم بالبحث عن الدليل حتى وأن كان الكلام صادر عن المعصوم عليه السلام نفسه؛ إذ إنّ الكلام المقترن بالدليل يفضي إلى الاذعان والاقناع، قال الإمام الصادق عليه السلام: "إذا حدثتكم بشيء فاسألوني من كتاب الله"[1]، وهذا يعني انّ الإمام عليه السلام يدعو إلى الوقوف بوجه كل نتاج فكري يستند إلى الرأي الخالي من الحجة القاطعة، والبرهان الساطع، وفي مقدمة ذلك التفسير الذي لا يقوم على بينة.

وعلى وفق هذا المنهج تصدى أئمة أهل البيت عليهم السلام للتعبير عن إرادة الله تعالى في كتابه الكريم، ليرسموا بذلك الخطوط العامة لكل من أراد أن يقف على حقائق القرآن الكريم، فكان ذلك من أبرز معالم التفسير لديهم.

وقد جاء هذا البحث ليسلط الأضواء على أهم تلك السمات المنهجية في انفرادات أهل البيت التفسيرية، وقد انتظم على النحو الآتي:

أولاً: منهج التفسير بالقرآن الكريم.

ثانياً: التفسير بالقرينة واللوازم النصية.

ثالثاً: التفسير بالجري والانطباق.

ثم ذيل بخاتمة لخّصت أهم النتائج التي توصل إليها البحث، تلتها قائمة المصادر والمراجع.

أولاً: منهج التفسير بالقرآن الكريم:

اقتضت طبيعة نزول القرآن الكريم بمسائل متعددة على مدى ثلاث وعشرين سنة، وارتباط آياته بعضها بالبعض الآخر ظهور هذا المنهج، إذ إنّ تفسير بعض آياته يقتضي مراجعة الآيات الأخرى المتعلقة ببيان هذه الآية أو تلك، مثل النسخ، والتخصيص، والتقييد، وغيرها الأمر الذي افضى إلى ظهور المنهج القرآني نتيجةً لذلك الترابط والتشابك بين الآيات المختلفة.

ويعدُّ هذا المنهج من أقدم المناهج المتّبَعة في تفسير القرآن الكريم التي سلكها المفسرون، ولعله أسلم المناهج في نيل المعارف القرآنية، والكشف عن معاني ودلالات الكتاب العزيز، لا سيما في حقل التفسير الموضوعي، إذ لا يمكن أن يُتصور أن يلج المفسر إلى هذا الميدان من دون الاعتماد على هذا المنهج، أمّا في حقل التفسير الترتيبي، فإنّه يحتل مكان الصدارة من بين بقية المناهج التفسيرية الأخرى، فقد عدّ الشيخ محمد هادي معرفة هذه الطريقة أتقن مصدر لتبيين القرآن الكريم[٢]، ورأى ابن تيمة أنّ هذه الطريقة من أفضل الطرق وأصح الطرق في تفسير القرآن[٣]، وأمّا الشيخ عبد الرحمن العك فقد اوضح: "أنّ افضل طريقة في التفسير هي تفسير القرآن بالقرآن"[٤].

وقد تبلورت هذه النظرية بشكل واضح المعالم على يد العلامة محمد حسين الطباطبائي في كتابه (الميزان في تفسير القرآن)، فقد بنى منهجه التفسيري على هذا الأساس مستدلاً على صحة منهجه بما ورد عن الإمام علي وأهل بيته عليهم السلام فقد قال في مقدمة تفسيره: "وقال علي عليه السلام يصف القرآن على ما في النهج ينطق بعضه ببعض ويشهد بعضه على بعض - الخطبة -، هذا هو الطريق المستقيم والصراط السوي الذي سلكه معلمو القرآن وهداته صلوات الله عليهم"[٥]، مبيناً أنّ التفسير يجب أن يكون بالاستعانة على تفسير الآية بأختها، "فما أُجمل في مكان فإنّه قد فسر في موضع آخر، وما أختصر في مكان فقد بسط في موضع آخر"[٦].

وهذا الأمر يكشف بجلاء أنّ أول من أسس لهذا المنهج هو الإمام أمير المؤمنين عليه السلام فهو رائد هذا الميدان، إذْ ورد عنه قوله: "وَكِتَابُ اللَّهِ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ نَاطِقٌ لاَ يَعْيَا لِسَانُهُ وَبَيْتٌ لاَ تُهْدَمُ أَرْكَانُهُ وَعِزٌّ لاَ تُهْزَمُ أَعْوَانُهُ... كتاب الله تبصرون به، وتنطقون به، وتسمعون به،

وينطق بعضه ببعض ويشهد بعضه على بعض ولا يختلف في الله ولا يخالف بصاحبه عن الله"[٧]، معرباً بذلك عن أهليّته للتأسيس والتأصيل لكل ما يتعلق بكتاب الله تعالى.

ولا شك أنّ هذا التأصيل يُعدُّ تفرداً تميز به الإمام أمير المؤمنين وأهل بيته عليهم السلام؛ في وضع الضوابط والضمانات اللازمة التي تخرج بقية المناهج عن دائرة البحث، فلم يكن تفرد أهل البيت عليهم السلام على مستوى استعمال الدليل في التفسير فحسب، بل كان مسبوقاً بوضع الأسس والضمانات التي يقوم عليها التفسير، الأمر الذي جعل من تفسيرهم ينحو منحى التفرد.

وللبرهنة على هذا الطابع المتفرد في تفسير أهل البيت عليهم السلام يورد الباحث المثال التالي الذي يوقف القارئ على أنّ منهجية الدليل هي سمة لا تكاد تنفكّ عن تفسير أهل البيت عليهم السلام، فقد روي عن رجل دخل المسجد النبوي، فإذا رجل يُحدِّث عن رسول اللّه صلى الله عليه وآله، قال: "فسألته عن الشاهد والمشهود، فقال: نعم، أمّا الشاهد يوم الجمعة، والمشهود يوم عرفة، فجزته إلى آخر يُحدِّث عن رسول اللّه صلى الله عليه وآله فسألته عن ذلك، فقال: أمّا الشاهد فيوم الجمعة، وأمّا المشهود فيوم النحر، فجزتهما إلى غُلام كأنَّ وجهه الدينار، وهو يُحدِّث عن رسول اللّه صلى الله عليه وآله، فقلت: أخبرني عن شاهدٍ ومشهودٍ، فقال: نعم، أمّا الشاهد فمحمّد صلى الله عليه وآله، وأمّا المشهود فيوم القيامة، أما سمعت اللّه سبحانه يقول: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾[٨]، وقال: ﴿ذَٰلِكَ يَوْمٌ مَّجْمُوعٌ لَّهُ النَّاسُ وَذَٰلِكَ يَوْمٌ مَّشْهُودٌ﴾[٩]، فسألت عن الأوّل، فقالوا: ابن عبّاس، وسألت عن الثاني فقالوا: ابن عمر، وسألت عن الثالث فقالوا: الحسن بن عليّ عليهما السلام"[١٠].

فالمتتبع لجميع هذه التفسيرات يرى بوضوح كيف انماز تفسير الإمام الحسن عليه السلام عن بقية التفسيرات الأخرى، إذ إنَّ الإمام عليه السلام يعطي للفظ (الشاهد والمشهود) معناه الحقيقي باستعمال الدليل، والحجة القاطعة، في حين نرى أنّ تفسير ابن عباس، وتفسير ابن عُمَر، لا يقوم على هذا الأساس، وإن كان لفظ الشاهد والمشهود لا يأبى الانطباق على غير ما ذهب إلية الإمام الحسن عليه السلام، لكنّه يفتقر للبرهنة على صحته، والتدليل على أنّه المراد من اللفظ.

من هنا كانت إفاضات الأئمة عليهم السلام بصورة عامة ذات طابع دلالي مستنبط من القرآن الكريم، فطالما استندوا في أجوبتهم بآيات من القرآن الكريم، حتى أصبحت منهجية الدليل سمة مميزة تفردوا في استعمالها عن بقية المفسرين، إذ يلحظ المتتبع لتفسيرهم هذه السمة

بوضوح في كثير من الآيات التي عملوا على كشف معانيها، كيف لا وهم أول من طالب بإقامة الدليل حتى وإن كان من المعصوم نفسه.

ومن أمثلة ذلك في موروث أهل البيت عليهم السلام استنباط التصريح بحرمة الخمر، بوصف أنّ هذا الحكم لم ترد فيه آية بلفظ التصريح، وإنّما وردت بالاجتناب فقط، الأمر الذي ترك توهماً بأنّها غير محرمة في الشريعة الإسلامية، لذا فقد سأل المهديُّ العباسيُّ الإمام موسى بن جعفر عليه السلام عمّا إذا كانت محرمة أو لا، فقال له: "هل هي محرّمة في كتاب الله عز وجل، فإن الناس إنّما يعرفون النهي عنها ولا يعرفون التحريم لها"[١١]، وهذا بحدّ ذاته كاشف عن أنّ هناك ثمة من لا يقول بتحريمها من منطلق عدم التصريح بحرمتها في القرآن الكريم، فقام الإمام عليه السلام ببيان التصريح بتحريمها من القرآن الكريم، وذلك بالتدليل عليها بآية أخرى، إذ قال: "بل هي محرّمة في كتاب الله يا أمير المؤمنين، قال: في أيّ موضع هي محرّمة في كتاب الله، يا أبا الحسن، فقال: في قول الله عز وجل: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾[١٢]، قال عليه السلام: أمّا ما ظهر فهو الزنا ونصب الرايات التي كانت ترفعها الفواجر للفواحش في الجاهلية، وأمّا ما بطن فيعني ما نكح الآباء، كان الناس قبل البعثة إذا كان للرجل زوجة ومات عنها، تزوّجها ابنه من بعده إذا لم تكن أمّه، قال: وأما الإثم فإنّها الخمرة بعينها، وقد قال تعالى في موضع آخر: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾[١٣]، فالتفت المهديّ إلى علّي بن يقطين وكان حاضر المجلس ومن وزرائه، وقال: يا علّي هذه والله فتوى هاشميّة، فقال ابن يقطين: صدقت والله يا أمير المؤمنين، الحمد لله لم يُخرج هذا العلم منكم أهل البيت"[١٤]، وعن طريق هذه المقارنة والمقابلة بين هاتين الآيتين تبين أنّ التحريم قد ورد صريحاً في القرآن الكريم، غير أنّه يحتاج إلى من يستنبطه من مدركه الإساس، ولعلّ هذا الاستنباط من أروع الاستنباطات التي قام بها الإمام عليه السلام الأمر الذي نال استحسان الخليفة العباسي، وأثار إعجابه، لذا لم يتمالك نفسه حتى قال إنّها فتوى هاشمية، وهذا بحدّ ذاته اعتراف بأنّ للفتوى الهاشمية المتمثلة بالصفوة من أهل البيت عليهم السلام ما يميزها عن غيرها بوصف أنّها تتسم بسمات لا تتسم بها غيرها من الفتاوى والاستنباطات.

والملاحظة الجديرة بالتأمل هو أنّنا نجد في بعض الأحيان أنّ المعصوم عليه السلام لا يكتفي بالبرهنة على صحة رأيه بنصٍ واحد، وإنّما يحاول حشد مجموعة من النصوص من أجل توظيفها للتدليل على حجية قوله، مع أنّ قوله حجة لاعتبارات عديدة، فمن تلك الموارد التي قام أئمة أهل البيت عليهم السلام في استحضار أكثر من نص للبرهنة عليها، وتجلية حقيقتها، مسألة أمية الرسول صلى الله عليه وآله التي وردت في القرآن الكريم، في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾[١٥]، وقوله جل وعز: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾[١٦]، فقد بان من آراء جل المفسرين من أبناء العامة أنّ المراد بـ (الأمي) عدم القدرة على القراءة والكتابة، ليكون ذلك أبلغ بالحجة في إثبات أنّ القرآن الكريم وحياً إلهياً، ولم يكن من عند محمد صلى الله عليه وآله، وهذا الرأي هو الراجح عندهم، إذ قال الواحدي في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ...﴾ "وهو الذي لا يكتب ولا يقرأ وكانت هذه الخلة مُؤكدة لمعجزته في القران"[١٧]، وقال الجصاص في شأن هذه الآية: "إنّما سمي من لا يكتب أمياً لأنه نسب إلى حال ولادته من الأم لأن الكتابة إنما تكون بالاستفادة والتعلم دون الحال التي يجري عليها المولود وأما وجه الحكمة في جعل النبوة في أمي إنّه ليوافق ما تقدمت به البشارة في كتب الأنبياء السالفة ولأنّه أبعد من توهم الاستعانة على ما أتى به من الحكمة بالكتابة فهذان وجهان من الدلالة في كونه أمياً على صحة النبوة"[١٨]، فهذه بعض النماذج من أقوال مفسري العامة في نسبة الأمية بالمعنى الذي مرّ إلى النبي صلى الله عليه وآله، وهي تعبر عن وجهة نظر جلّ المفسرين من اتباع مدرسة الخلفاء[١٩].

أما في مصنفات علوم القرآن فإنّ هناك ثمة شيوع بأنّ النبي صلى الله عليه وآله كان أمياً لا يقرأ ولا يكتب، فقد قال الزركشي ما هذا نصه: "وكان رسول الله صلى الله عليه وآله أمياً لا يقرأ ولا يكتب وكان إذا نزل عليه الوحى وسمع القرآن حرك لسانه بذكر الله فقيل له تدبر ما يوحى إليك ولا تتلقفه بلسانك فإنما نجمعه لك ونحفظه عليك"[٢٠]، وأما السيوطي فقد رجح هو الآخر المعنى

الأول للآية بقوله: "وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن الضحاك في الآية قال كان النبي صلى الله عليه وآله لا يقرأ ولا يكتب وكذلك جعل نعته في التوراة والانجيل أنه أمي لا يقرأ ولا يكتب"(٢١)، وغيرهم الكثير ممن ذهب إلى هذا الرأي(٢٢).

غير أنّ لأئمة أهل البيت عليهم السلام رأياً مخالفاً لما ذهب إليه جُلّ المفسرين من العامة وغيرهم، قائم على أساس الدليل والبرهان، فقد روي عن جعفر بن محمد الصوفي قال: سألت أبا جعفر محمد بن علي الرضا عليه السلام فقلت: "يا ابن رسول الله لم سمي النبي صلى الله عليه وآله الأمي، فقال: ما يقول الناس، قلت: يزعمون أنه سمي الأمي لأنه لم يكتب، فقال عليه السلام: كذبوا، عليهم لعنة الله، أنى ذلك والله عز وجل يقول في محكم كتابه: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾(٢٣) فكيف كان يعلمهم ما لا يحسن والله لقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقرأ ويكتب باثنين وسبعين، أو قال: بثلاثة وسبعين لساناً، وإنما سمي الأمي لأنه كان من أهل مكة ومكة من أمهات القرى، وذلك قول الله عز وجل ﴿... لِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا ...﴾"(٢٤)، (٢٥).

وعند التأمل في تفسير الإمام عليه السلام نجد أنّه استعمل العبارات التوبيخية، وهي كثيرة في استعمالات أهل البيت عليهم السلام وتأتي في مقام الاحتجاج على من خالف التعاليم الإلهية، فقوله: "كذبوا، عليهم لعنة الله"، يلزم منه أنّه قد نسب لرسول الله صلى الله عليه وآله ما لا يليق به من جهة، وأنّ في حوزة الإمام عليه السلام ما يخالف ما يعتقده الناس في النبي صلى الله عليه وآله من جهة أخرى، ولهذا أفصح عن المعنى الحقيقي لمفوم (الأمي) بنسبته إلى أم القرى مكة، لذا يمكن عدُّ هذا التفسير الأنسب للآية الكريمة، ليس لمجرد الادعاء، أو أنّ الغاية تصحيح ما ذهب إليه الإمام عليه السلام، بل لأنّه الأكثر انسجاماً مع منطق العقل، والأكثر توافقاً مع القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة.

فأمّا أنّه الأكثر انسجاماً مع دليل العقل، هو أنّ القرآن الكريم ذكر انّ مهمة النبي صلى الله عليه وآله هي الهداية والتعليم والتزكية، قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾(٢٦)، وعلى هذا تكون مهمة النبي صلى الله عليه وآله مهمة تلاوة وبيان، وقد أكّد القرآن الكريم هذه المهمة في كثير من نصوصه، كقوله

تعالى: ﴿رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾[٢٧]، وقوله في البقرة: ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾[٢٨]، وفي آل عمران: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾[٢٩]، وبالاستناد إلى هذه النصوص استنبط الامام عليه السلام حكماً عقلياً مفاده أنّ فاقد الشيء لا يعطيه، لذا قال عليه السلام: "فكيف كان يعلمهم ما لا يحسن".

وأما من ناحية أنّه الأكثر توافقاً مع القرآن الكريم، فقد أعتمد الإمام عليه السلام منهج تفسير القرآن بالقرآن ليخرج بنتيجة مفادها: أنّما سُمِّيّ أميّ نسبة لأم القرى مكة، كما يقال: مكيّ، وحجازي، ويماني، نسبة لهذه البلدان، وقد علل الإمام ذلك بقوله: فـ "أم القرى مكة فقيل مكي لذلك"[٣٠]، وعليه تكون فكرة أمية الرسول صلى الله عليه وآله، بمعنى الجهل بفنون القراءة والكتابة فكرة مرفوضة لعدم قيام الدليل عليها، بل إنّ الدليل قام على عكسها.

ومن ناحية انسجامه مع السُنَّة النبوية الشريفة فقد بَيّنت جملة من الأحاديث أنّ القراءة والكتابة قد وقعت من النبي لمرّات عديدة، فقد روي أنَّ النبي صلى الله عليه وآله قال لعلي عليه السلام في صلح الحديبية: "اكتب الشرط بيننا بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله، فقال له المشركون لو نعلم أنّك رسول الله لاتبعناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله، فأمر علياً أن يمحوها فقال على لا والله لا أمحوها، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله أرني مكانها، فأراه مكانها فمحاها وكتب ابن عبد الله"[٣١]، فهذا الكلام بظاهره يوحي أنّه محا كلمة (رسول الله)، وكتب بيده مكانها (أبن عبدالله)، بل إنّ هذا ما أكّده البخاري من أنّ الرسول صلى الله عليه وآله كتب بيده، بقوله: "فأخذ رسول صلى الله عليه وآله الكتاب فكتب هذا ما قضى به محمد بن عبد الله..."[٣٢]، وزاد عنه في طريق آخر "ولا يحسن أن يكتب فكتب"[٣٣]، الأمر الذي اضطرّ أصحاب هذا المذهب إلى القول: "أنَّ الله تعالى علمه ذلك حينئذ حتى كتب وجعل هذا زيادة في معجزته فإنه كان أمياً فكما علمه ما لم يعلم من العلم وجعله يقرأ ما لم يقرأ ويتلو ما لم يكن يتلو كذلك علَّمَه أن يكتب ما لم يكن يكتب وخطّ ما لم يكن يخط بعد النبوة..."[٣٤].

فيظهر من هذا الحديث أنّ النبي صلى الله عليه وآله قد كتب بيده الكريمة، الأمر الذي ينفي عدم

قدرته على القراءة والكتابة ولو لمرة واحدة، ولعلّ ثمة من يعلل حدوث هذا الأمر منه على نحو الأمر المعجز، وهذا واضح البطلان، لأنّ الله تعالى قد جعل ملاك أميّة النبي ﷺ آية ومعجزة من أجل اثبات أنّ القرآن الكريم هو كلام الله تعالى، وأنّه ﷺ لم يأتي به من عند نفسه، فهذا الوجه واضح البطلان؛ إذ كيف يعقل أنَّ الله يُثْبُ اعجاز القرآن للكفار بأميّة النبي ﷺ بينما يفعل بالحديبية ما ينافي هذه الأمية، ومعلوم أنّ الآية لا تنقض بآية أخرى.

وهناك العشرات من الأحاديث التي تثبت أنّ النبي ﷺ كان عالماً بفنون القراءة والكتابة، آثر الباحث أن يذكر بعضاً منها على سبيل المثال لا الحصر، فمنها مثلاً ما ذكره بن حَجَر من أنّه ﷺ قال لأحد كتّابه: "ألق الدواة وحرِّف القلم وأقم الباء وفرّق السين ولا تعوِّر الميم وحسِّن الله ومدَّ الرحمن وجوِّد الرحيم"(٣٥)، مما يكشف أنّه كان عارفاً بفنون الكتابة، ورسم الخطوط وإلا كيف يعلّمه ما لا يحسن، ومنها ما رواه أبن ماجه في سننه من أنّ النبي ﷺ قال: "رأيت ليلة أسرى بي على باب الجنة مكتوباً الصدقة بعشر أمثالها، والقرض بثمانية عشر..."(٣٦)، وهذا يعني أنّه قرأ ما كان مكتوباً هناك، ومنها ما جاء في حديث رزية الخميس لما اشتدّ وجع النبي ﷺ: "قال ائتوني بكتاب اكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده..."(٣٧)، والحديث واضح وصريح إذ لم يقل أُملي لكم كتاباً، بل قال لأكتب لكم كتاباً، فكل هذه المواقف تثبت أنّه قد صدر منه فعل القراءة والكتابة في حياته الشريفة ولو لمرة واحدة، الأمر الذي يثبت بطلان القول بأُميّته.

ثم أنّ الأمية التي ذكرها القرآن الكريم لا على نحو أنّها معجزة في أثبات إعجاز القرآن الكريم للكفار، وإنّما هي في حقيقتها واحدة من مجموع ستة صفات ذكرها القرآن الكريم لنبي آخر الزمان، التي هي: (الأمي) و (يجدونه مكتوبا بالتوراة والإنجيل) و (يأمرهم بالمعروف) و (ينهاهم عن المنكر) و (يُحلّ لهم الطيبات) و (ويحرِّم عليهم الخبائث)(٣٨)، وهذه الصفات كلها يجب أن تكون صفات فارقة لتُمَيِّز نبي آخر الزمان، وإلاّ كيف يصح أن يصفه بصفات مشتركة، فذلك ما يوجب وقوع اللَّبس، وعدم القدرة على تمييز تلك الشخصية، فإذا كان المراد من صفة الأمي هو عدم القدرة على القراءة والكتابة فهذا يعني اشتراكه مع الكثير الكثير من الناس الذين لا يحسنون القراءة والكتاب، وعليه لا تعدّ تلك

الصفة علامة فارقة.

وبناءً على ما تقدم يكون تفسير الإمام الجواد عليه السلام لمفهوم أمية الرسول صلى الله عليه وآله من باب النسبة إلى أم القرى وهي مكة، هو التفسير الأوفق للآية الكريمة؛ لأنّه قائم على أساس الدليل والبرهان، فضلاً عن انسجامه مع دليل العقل، ومن الجدير بالذكر أنّ عملية استعمال الدليل القرآني ليست بالعملية اليسيرة؛ فمقابلة النص الذي أُبهم به المراد بنص آخر ليكون شاهداً على رفع الإبهام عنه هي عملية معقدة؛ لأنَّ الشهادة والتصديق بين الآيات لا يتحققان إلّا إذا كان للآية المصدقة ظهور في مفادها وتصديقها، فإن ثبت هذا الظهور كان ذلك من تفسير القرآن بالقرآن، وإلا كان ذلك تفسيراً اجتهادياً بالاستعانة بقدرة فهم المفسر للقرآن الكريم، وبحسب احاطة المفسر بمعاني القرآن، وضنه من أنّ هذه الآية ظاهرة في الكشف عن تلك الآية، "إذ إنَّ كل مفسر باستطاعته أن يوجد ترابطاً بين آيات القرآن الكريم"[٣٩] ويدعي أنّ ذلك من تفسير القرآن بالقرآن، الأمر الذي أوقع كثير من المفسرين في أخطاء تفسيرية كثيرة، لأنّ هناك قسماً من الآيات القرآنية لا ترابط بينها، لا معنوياً ولا لفظياً من حيث الظاهر، فهو يعتمد بالدرجة الأساس على دقة ملاحظة المفسر، وبراعته في توظيف بعض آيات الذكر الحكيم في رفع الإبهام عن الآيات الأخرى[٤٠]، وهذا ما لا يتأتى إلاّ للمعصومين من آل البيت عليهم السلام، ففي قوله تعالى: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾[٤١]، يمكن رفع الشمول الذي تنطوي عليه هذه الآية بما يتفق معه، وهو "طلب الاهتداء إلى الحق في جميع شؤون الحياة مادية كانت أو معنوية"[٤٢]، وطلب اقتفاء أثر الذين أنعم الله عليهم وهم أصحاب الصراط المستقيم وهم الأنبياء والأولياء والشهداء، كما يبين ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾[٤٣]، فتم تعيين مصداق الآية بواسطة آية أخرى، إذ تبين أنّ أصحاب الصراط المستقيم هم المنعم عليهم وهم الأنبياء والصديقون والشهداء على الناس، وهذا ينسجم تمام الانسجام مع تفسير أهل البيت عليهم السلام، فعن جعفر بن محمد الصادق عليه السلام في تفسير قوله تعالى: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ قال: "الطريق هو معرفة الإمام"[٤٤]، إذ إنَّ عدم معرفة الإمام يفضي إلى الضلال، والموت على غير ملة الإسلام لقوله صلى الله عليه وآله "من مات لا يعرف إمامه مات ميتةً جاهلية"[٤٥]، وفي لفظ: "من مات بغير إمام مات ميتة جاهلية"[٤٦]، لأنّه حائد عن الطريق

الذي أرادته الآية وهو الصراط المستقيم، إذ لا يتصور أن يهتدى إلى هذا الصراط إلا عن طريق المنعم عليهم وهم الوسائط بين المكلف وربه، لذا قال الإمام الصادق عليه السلام في مورد آخر في بشأن تفسير قوله تعالى: ﴿...الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ قال: "هو أمير المؤمنين عليه السلام ومعرفته، والدليل على أنه أمير المؤمنين قوله: ﴿وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِيٌّ حَكِيمٌ﴾[٤٧] وهو أمير المؤمنين عليه السلام في أم الكتاب وفي قوله: ﴿...الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾[٤٨].

وعلى أساس هذا المنهج القائم على الدليل والبرهان سار أئمة أهل البيت عليهم السلام في تفسيرهم للنص القرآني ليمنحوا هذا الاتجاه طابعاً مميزاً، أكسبه سمةَ التفرد، ويصلوا بالآيات إلى أعلى درجات الدلالة على المعنى، وشواهد هذا المنهج كثيرة في تراثهم يكتفي الباحث بالإشارة إليها فقط خشية الإطالة، منها على سبيل المثال لا الحصر تفسير معنى (الصمد) الذي بيَّنه أهل البيت عليهم السلام بأنّه الذي لم يلد ولم يولد، وهو تفسير بواسطة السياق[٤٩]، وبيان حكم القصر في صلاة المسافر الذي استفاده الإمام الصادق عليه السلام من مقابلة آية بآية أخرى ليصل إلى نتيجة مفادها وجوب القصر في صلاة المسافر[٥٠]، ومسألة تحديد فترة أقل الحمل الذي أُجمل في القرآن الكريم، فقام الإمام أمير المؤمنين عليه السلام ببيان ذلك الاجمال على وفق الدليل والبرهان القرآني[٥١]، ومسألة قطع يد السارق، إذ تعدُّ واحدة من أهم الالتفاتات التي تفرد بها الإمام الجواد عليه السلام[٥٢]، وحدُّ المال الكثير في النذر[٥٣]، وغيرها من الموارد التي توقف القارئ على أنّ هذا المنهج في التفسير هو منهج متفرد يمثّل مجموعة من النماط والوسائل المعيارية التي تضبط طابع التفرد في تفسير أهل البيت عليهم السلام.

ثانياً: التفسير بالقرينة واللوازم النصية:

تعدّ القرائن بمثابة الأمارات التي تعيين على افادة المعنى المراد من اللفظِ لا سيما إذا كان اللفظُ من الألفاظ التي يعرض عليها الغموض، والقرائن على أنواع منها ما تكون صارفةً تصرف اللفظ عن ظاهره، أو مُؤكّدة، أي تعمل على تثبيت المعنى، وهي إمّا أن تكون لفظية، أو غير لفظية، فإذا كانت لفظية تأخذ من الآية المبحوث عنها.

وقد تبين مما تقدم أنّ فهم أئمة أهل البيت عليهم السلام للنص القرآني لم يأتي من النظر إلى

نفس الآية المبحوث عنها، وإنّما يأتي من منطلق استدلالي يقوم على أساس النظر إلى كافة القرائن المحيطة بالآية بحسب طبيعة القرآن الكريم، ففي قوله تعالى: ﴿وَذَا النُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَاضِبًا فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَىٰ فِي الظُّلُمَاتِ أَن لَّا إِلَٰهَ إِلَّا أَنتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾[٥٤]، لو تمّ فصل هذه الآية عن غيرها من الآيات لأدى ذلك القول إلى اعتقاد يونس عليه السلام بعدم قدرة الله تعالى عليه، بسبب الاقتصار على الجملة المبحوث فيها من دون النظر إلى القرائن المحيطة بها، إذ "أن ظاهر الكلام لا يقتصر في تشخيصه على الفهم العامي المتعلق بنفس الجملة المبحوث عنها بل للقرائن المقامية والكلامية المتصلة والمنفصلة"[٥٥]، لأنّ ذلك يعني تقطيع القرآن وعدم فهمه فهماً دقيقاً، وهذا ما أكده العلامة الطباطبائي بقوله: "فإذا سمعوه تعالى يقول: ﴿...فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ...﴾ حملوه على أنّه عليه السلام - وحاشاه - زَعَم أو أيْقَنَ أنَّ الله سبحانه يعجز عن أخذه..."[٥٦]، وهذا هو الرأي السائد لدى جل مفسري العامة[٥٧].

بيد أنّ ما أثر عن أئمة أهل البيت عليهم السلام يغاير تماماً هذا الفهم الخاطئ لهذا المضمون التفسيري، فعن الإمام الرضا عليه السلام في تفسير هذه الآية، قال: "ذلك يونس بن متى عليه السلام، ذهب مغاضباً لقومه، فَظَنَّ بمعنى استيقن ﴿أَن لَّن نَّقْدِرَ﴾ أي لن نضيق عليه رزقه، ومنه قول الله تعالى: ﴿وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ﴾[٥٨] أي ضيق وقتر، ﴿فَنَادَىٰ فِي الظُّلُمَاتِ﴾ أي: ظلمة الليل، وظلمة البحر، وظلمة بطن الحوت: ﴿فَنَادَىٰ فِي الظُّلُمَاتِ أَن لَّا إِلَٰهَ إِلَّا أَنتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ لتركي مثل هذه العبادة التي قد فرغتني لها في بطن الحوت، فاستجاب الله له، وقال تعالى: ﴿فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾[٥٩]،[٦٠]، وفي رواية أخرى عنه عليه السلام في معنى (نقدر عليه): "أي ضيق عليه، ولو ظن أن الله لن يقدر عليه لكان قد كفر"[٦١].

فنرى أنّ الإمام عليه السلام قام بتفسير هذه الآية على أساس النظر إلى الآيات الأخرى التي تشكل بمجموعها قرائن عملت على توجيه دلالة اللفظ من معنى إلى معنى آخر، فوظف الإمام عليه السلام بعض القرائن مما أدى إلى صرف لفظ (نقدر) من معنى عدم القدرة إلى معنى (التقدير) وذلك باستعمال قرينة سياقية أفصح عنها قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ﴾ وهذا هو الأنسب لمقام النبوية.

كما أنّه عليه السلام عمد إلى استعمال قرينة عقلية ثانية في تنزيه ساحة النبي يونس عليه السلام من تهمة الشك بالقدرة الإلهية التي نسبت إليه بقوله: (ولو ظن أن الله لن يقدر عليه لكان قد كفر)، إذ إنّ من "المحال عقلاً أن يصدر منه ما ظنّ بضعف قدرة الله تعالى عليه أو انّه يخال أنّ الله تعالى لا يعاقبه أن هو خالف أمره وخرج من قومه بلا إذن من سبحانه"(٦٢).

وهكذا فقد كان مجمل تفسير أهل البيت عليهم السلام قائم على أساس منهجية الدليل، وحشد القرائن التي تُعنى بصرف الألفاظ عن ظواهرها في حال استلزم الأخذ بالظاهر الوقوع في بعض المحاذير، ففي قوله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ بَلَى وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾(٦٣)، ذهب كثير من المفسرين إلى أنّ هذه الآية تعني أنّ الكفار حلفوا جهد أيمانهم، "وغلظوا الأيمان على أنّ الله لا يبعث من يموت وكذبهم الله جل وعلا في ذلك بقوله: ﴿... بلى وَعْداً عَلَيْهِ حَقّاً...﴾"(٦٤)، هذا ما قاله جلّ المفسرين في تفسير هذه الآية(٦٥).

إلاّ أنّ المروي عن أئمة أهل البيت عليهم السلام يغاير هذا التفسير بالاعتماد على قرينة القسم في الآية الكريمة، إذ المُقسم به هو الله، والمشركون لا يحلفون بالله وإنّما بآلهتهم التي يعتقدون بها، لذا روي هذا المضمون التفسيري عن الإمام الصادق عليه السلام إنّه قال لأبي بصير: "ما تقول في هذه الآية فقال: إنّ المشركين يزعمون ويحلفون لرسول الله صلى الله عليه وآله أنّ الله لا يبعث الموتى، قال: فقال: تباً لمن قال هذا، سلهم هل كان المشركون يحلفون بالله أم باللات والعزى، قال: قلت: جعلت فداك فأوجدنيه، قال: فقال: لي يا أبا بصير لو قد قام قائمنا بعث الله إليه قوماً من شيعتنا قبايع سيوفهم على عواتقهم فيبلغ ذلك قوماً من شيعتنا لم يموتوا فيقولون بُعث فلان وفلان من قبور وهم مع القائم فيبلغ ذلك قوماً من عدونا فيقولون يا معشر الشيعة ما أكذبكم هذه دولتكم وأنتم تقولون فيها الكذب لا والله ما عاش هؤلاء ولا يعيشون إلى يوم القيامة، قال فحكى الله قولهم فقال: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ﴾"(٦٦)، فالملاحظ أنّ الإمام عليه السلام يلتفت إلى قرينة سياقية يصرف بها المعنى المتبادر من الآية إلى معنى آخر، إذ كيف يعقل أن يقسم من ينكر البعث من المشركين بالله تعالى، وهم لا يؤمنون به، وإنّما يؤمنون بإله غيره.

ثمّ أنّ الإمام عليه السلام يسأل أبا بصير بقوله "ما تقول في هذه الآية" إذ يلزم من هذا السؤال

أنّ ما بحوزة الإمام عليه السلام من بيان يخالف به ما عند غيره، بل حتى ما عند أصحابه، وقوله عليه السلام: "تبا لمن قال هذا" وهي من العبارات التوبيخية التي عادة ما يستخدمها أهل البيت عليهم السلام في الزجر والنهي عن سلوك الاتجاهات المنحرفة، ولازم هذين النصين أنّ الإمام عليه السلام في طريقه للتفرد برأي تفسيري يغاير به المعهود من المعنى في أذهان الناس، إذ إنَّ القرآن الكريم عندما يتكلم عن إنكار المشركين للبعث وتكذيبهم به يقول: ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَن لَّن يُبْعَثُوا قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ﴾[٦٧]، ولم يقل أقسموا بالله، فكان تفسيره عليه السلام بالاعتماد على القرينة التي صرفت المعنى إلى معنى آخر.

وكذا الحال تفسير لفظ (الأب) في قوله تعالى: ﴿وَفَاكِهَةً وَأَبًّا مَّتَاعًا لَّكُمْ وَلِأَنْعَامِكُمْ﴾ فقد فسره الإمام أمير المؤمنين عليه السلام بمتاع الحيوانات بقرينة المقابلة بينه وبين لفظ (وفاكهة)، الذي هو متاع الناس، فاقتضى ذلك أن يكون الأب متاع الحيوانات[٦٨]، ومن الآيات التي فسرها أئمة أهل البيت عليهم السلام باستعمال القرينة واستنبطوا منها حكماً شرعياً آية الوضوء، إذ صار المسح ببعض الرأس بقرينة وجود الباء[٦٩]، وغيرها من الأمثلة الكثيرة في الموروث التفسيري لأهل البيت عليهم السلام.

ومما تجدر الإشارة إليه أنّ أئمة أهل البيت عليهم السلام لم يتفردوا فقد في استعمال الدليل القرآني والبرهنة على صحة آرائهم، وإنما تفردوا في استحضار الدليل متى ما سُئلوا عنه، وهو ما لم يسجله التأريخ لغيرهم عليهم السلام وإن علا شأنه وارتفعت مكانته العلمية، حتى وإن كان حافظاً للقرآن الكريم بأسره، الأمر الذي يكشف بوضوح حضور النص القرآني كوحدة منسجمة في ذهن الإمام المعصوم عليه السلام وهذا الحضور يعدُّ من أبرز خصائص أهل البيت عليهم السلام التي تفردوا بها في أجوبة المسائل القرآنية وغيرها من المسائل، إذ ليس من شيء إلاّ وفيه دليل إمّا من الكتاب أو السنة، وهو ما يظهر من كلام الإمام الصادق عليه السلام: "ما من شيء إلّا وفيه كتاب أو سنة"[٧٠]، وقد أثبت الإمام عليه السلام عملياً صحت هذا الكلام عندما قال في بعض حديثه: "إن رسول الله صلى الله عليه وآله نهى عن القيل والقال، وفساد المال، وكثرة السؤال، فقيل له: يا ابن رسول الله أين هذا من كتاب الله، قال: إن الله عز وجل يقول: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ. . .﴾[٧١]، "وقال: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ

قِيَامًا...﴾[٧٢]، وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾[٧٣]،[٧٤]، فقد برهن عليه السلام عملياً أن لا شيء إلا وعليه دليل من القرآن الكريم أو السنة النبوية الشريفة إلاّ أنّ عقول الرجال لا تدرك ذلك كما يدركه أهله وحملته، وذلك بقوله عليه السلام: "ما من أمر يختلف فيه اثنان إلا وله أصل في كتاب الله عز وجل ولكن لا تبلغه عقول الرجال"[٧٥].

وتأسيساً على ما تقدم يمكن القول أنّ البرهنة باستعمال الدليل القرآني هي من مزايا التفسير في مدرسة أهل البيت عليهم السلام، فمن شواهد ذلك التفرد ما ورد في أجوبة الإمام موسى بن جعفر لأهل نيسابور، فقد ورد في ضمنها: "ما يقول العالم في رجل نذر لله عز وجل لأعتقن كل مملوك كان في ملكي قديما، فكتب له الإمام عليه السلام: "يعتق من كان في ملكه قبل ستة أشهر، والدليل على صحة ذلك قوله تعالى: ﴿وَالْقَمَرَ قَدَّرْنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّى عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ﴾[٧٦] والعرجون القديم ستة أشهر"[٧٧]، ويقصد بذلك عذق النخلة الذي ينتهي في فترة ستة أشهر.

فهذا النمط من الاستدلال والبراعة في استعمال الدليل يوقف القارئ على سعة احاطة الإمام عليه السلام بالقرآن الكريم، ودرايته التامة بكل أبعاد الآية ودلالاتها وتمام حقيقتها، والقرائن المحيطة بها فهو يستنبط من القرآن الكريم ما لا تصل إليه الأفهام[٧٨]، وهذا ما أظهرته براعة الاستدلال الذي قام به عليه السلام وطريقة انتزاعه الحكم من القرآن الكريم، بحجة دامغة، لا لَبس فيها.

ثالثاً: التفسير بالجري والانطباق:

تعدُّ هذه القاعدة من القواعد المهمة في فهم النص القرآني، وبيان بعض الأحكام الشرعية الواردة بخصوص حوادث معينة وتطبيقها على حوادث أخرى واجدة للصفات نفسها التي اقتضت نزول بعض الآيات، لذا ينبغي قبل الدخول في تفاصيل هذه القاعدة المهمة، ومراحل تأسيسها، ومعرفة ضوابط تطبيقها، الوقوف على مفهومي الجري والانطباق لدى كلّ من اللغويين والمفسرين على حدّ سواء.

مفهوم الجري عند اللغوين:

الجري في عرف علماء اللغة هو: المرّ السريع، وأصله كمرّ الماء، لما يجري بجريه، يقال:

جَرَى يَجْرِي جِرْيَة وجَرَيَاناً، قال عزّ وجل: ﴿وهذِهِ الأَنْهارُ تَجْرِي مِنْ تَحْتِي﴾[٧٩]، وقال تعالى: ﴿... جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الأَنْهارُ...﴾[٨٠]، ويعني مد الشيء وسحبه[٨١]، كما وسمي الوكيلُ جَرِيّاً لأنه يَجْري مَجْرَى مُوَكِّله[٨٢]، أي أنّ فعله متطابق مع فعل موكله.

مفهوم الجري عند المفسرين:

أمّا مفهوم الجري في عرف علماء التفسير فهو: "عبارة عن انطباق ألفاظ القرآن وآياته على غير ما نزل فيه"[٨٣]، مما يعني تعدية مفاد آية نزلت لسبب معين على شأن آخر خارج عن نطاق زمان ومكان شأن النزول، إلّا أنّه يشترك معها بنفس الخصوصيات التي اقتضت نزولها، كما هي الحال في انطباق كثير من آيات القرآن الكريم على أهل البيت عليهم السلام كالآيات التي تتحدث عن الصبر والجهاد والانفاق وبقية الصفات الإيمانية الأخرى، فهي وإن لم تكن نازلة فيهم نزولاً خاصاً إلا أنها انطبقت عليهم انطباقاً كلياً بوصفهم المصداق الأجلى والأكمل لتلك الآيات.

مفهوم الانطباق عند اللغوين:

وأمّا ما يتعلق بمفهوم "الانطباق" في عرف علماء اللغة: فقد ذكر ابن منظور في مادة (طبق) من أنَّ (الطَّبَقُ): كلُّ غطاء لازم على الشيء، وطَبَقُ كلِّ شيء: ما ساواه، والجمع أَطْباقٌ، وقوله: ولَيْلة ذات جَهامٍ أَطْباق، معناه أَن بعضَه طَبَقٌ لبعض أَي مُساوٍ له، وجَمَع لأنه عنى الجنس، وقد يجوز أَن يكون من نعت الليلة أَي بعضُ ظُلَمِها مُساوٍ لبعض فيكون كجُبَّة أَخْلاق ونحوها، وقد طابَقَه مطابَقةً وطِباقاً، وتَطابَقَ الشيئَان: تساوَيا، والمُطابَقةُ: المُوافَقة، والتَّطابُق: الاتفاق، وطابَقْتُ بين الشيئين إِذا جعلتهما على حَذْو واحد وأَلزقتهما، ومنه قولهم: وافَقَ شَنٌّ طَبَقَه، وطابَقَ بين قميصين، لَبِسَ أَحدهما على الآخر، والسمواتُ الطِّباقُ: سميت بذلك لُمطابَقة بعضها بعضاً أَي بعضها فوق بعض، وفي التنزيل: ﴿أَلَمْ تَرَوْا كيف خلق الله سَبْعَ سَمَواتٍ طِباقاً﴾[٨٤] قال الزجاج: معنى طِباقاً مُطْبَقٌ بعضها على بعض"[٨٥].

مفهوم الانطباق عند المفسرين:

أمّا في عرف علماء التفسير فيبدو أنّ لفظ (انطباق) هو من مرادفات لفظ (جري) فقد

عرفوا الانطباق بأنّه: "عبارة عن انطباق الفاظ القرآن وآياته على غير ما نزل فيه"(٨٦)، وهو ذات المعنى الذي تضمنه مفهوم (الجري)، إذ إنّ الجري: "عبارة عن انطباق الفاظ القرآن وآياته على غير ما نزل فيه"(٨٧)، ويبدو أنّ مصطلح (انطباق) هو من اصطلاحات العلماء المتأخرين إذ لم يرد في كلمات أهل البيت عليهم السلام لفظ الانطباق الذي يعني تعدية مفاد آية على شأن آخر غير الشأن الذي نزلت فيه، بل إنّ الوارد عنهم لفظ (الجري)، وهو اصطلاح مأخوذ من أقوالهم عليهم السلام، لذا قال السيد صاحب الميزان: "وأعلم أن الجري وكثيراً ما نستعمله في هذا الكتاب اصطلاح مأخوذ من قول أئمة أهل البيت عليهم السلام"(٨٨)، مما يكشف أنّ منشأ هذه القاعدة وأصلها هم الأئمة عليهم السلام، فقد ورد هذا الاصطلاح في العديد من روايات أهل البيت عليهم السلام فعن الفضيل بن يسار قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن هذه الرواية: "ما في القرآن آية إلا ولها ظهر وبطن وما فيها حرف إلّا وله حدٌّ، ولكل حدٍّ مطلع ما يعني بقوله: ظهرٌ وبطنٌ، قال ظهره تنزيله وبطنه تأويله، منه ما مضى ومنه ما لم يكن بعد، يجري كما يجري الشمس والقمر"(٨٩).

وهنا نلاحظ ذكر كلمة (يجري) التي انبثق منها اصطلاح (الجري) قد وردت صريحة في هذه الرواية وغيرها من الروايات التي سوف يذكرها البحث، الأمر الذي يكشف بوضوح أسبقية أهل البيت عليهم السلام في التأصيل لهذه القاعدة المهمة في التفسير وبيان الأحكام الشرعية.

فهذه هي سليقتهم في التعاطي مع القرآن الكريم، إذ أنهم "يطبقون الآية من القرآن الكريم على ما يقبل أن ينطبق عليه من الموارد وإن كان خارجاً عن مورد النزول"(٩٠)، بحكم أنّ القرآن الكريم كتاب هداية وتربية للناس كافة، فهو لا يختص بطائفة دون أخرى، كما أنّ تعاليمه وحقائقه لا تختص بحال دون حال، ولا زمان دون زمان، "وما ذكره من فضيلة أو رذيلة أو شرعة من حكم عملي لا يتقيد بفرد دون فرد، ولا عصر دون عصر؛ لعموم التشريع، وما ورد من شأن النزول وهو الأمر أو الحادثة التي تعقب نزول آية أو آيات في شخص أو واقعة لا يوجب قصر الحكم على الواقعة لينقضي الحكم بانقضائها ويموت بموتها لأنّ البيان عام والتعليل مطلق، فإنّ المدح النازل في حق أفراد من المؤمنين أو الذم النازل في حق آخرين معللاً بوجود صفات فيهم، لا يمكن قصرهما على شخص مورد النزول مع وجود عين تلك الصفات في قوم آخر بعدهم"(٩١).

وإذا كان التعاطي مع القرآن الكريم بهذه السليقة فهذا يعني أنّ لأهل البيت عليهم السلام الأسبقية في وضع الأسس الخاصة بهذا النظرية، بوصفها تؤسس لحفظ ديمومة القرآن الكريم وحركيته؛ ليجري كما تجري الشمس والقمر، ولعل هذه الأسبقية في التأسيس لهذا المنهج هي المشار اليها بقول الإمام علي عليه السلام: "وإِنَّ الْقُرْآنَ ظَاهِرُه أَنِيقٌ وبَاطِنُه عَمِيقٌ لَا تَفْنَى عَجَائِبُه ولَا تَنْقَضِي غَرَائِبُه ولَا تُكْشَفُ الظُّلُمَاتُ إِلَّا بِه"(٩٢).

ومما يؤكد هذه الأسبقية قول الإمام الباقر عليه السلام: "ولو أن الآية إذا نزلت في قوم ثم مات أولئك القوم ماتت الآية لما بقي من القرآن شيء، ولكن القرآن يجرى أوله على آخره ما دامت السماوات والأرض، ولكل قوم آية يتلونها وهم منها من خير أو شر"(٩٣)، وفي تفسير العياشي عن عبد الرحيم القصير قال: كنت يوماً من الأيام عند أبي جعفر عليه السلام فقال: يا عبد الرحيم قلت: لبيك، قال: قول الله: ﴿إِنَّمَا أَنتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾(٩٤) قال عليه السلام: "إذ قال رسول الله صلى الله عليه وآله: انا المنذر وعلي الهاد، ومن الهاد اليوم، قال: فسكت طويلاً ثم رفعت رأسي فقلت: جعلت فداك هي فيكم تتوارثونها رجل فرجل حتى انتهت إليك، فأنت جعلت فداك الهاد، قال: صدقت يا عبد الرحيم، إنّ القرآن حي لا يموت، والآية حية لا تموت، فلو كانت الآية إذا نزلت في الأقوام ماتوا فمات القرآن، ولكن هي جارية في الباقين كما جرت في الماضين"(٩٥)، فقد طبّق الإمام الباقر عليه السلام هذه الآية على نفسه وعلى الأئمة من آبائه وأبنائه؛ لأنّها جارية فيهم ومنطبقة عليهم تمام الانطباق، نظراً لاتحاد الصفات بينهم وبين من نزلت فيهم وإن كانوا خارجين عن مورد نزولها.

وتتظافر الروايات على أنّ "هذا الضابط المهم كان للائمة عليهم السلام في تصديهم لتفسير النص أثر بارز في تأسيسه وتفعيله لكشف دلالات النص التي لا تظهر لكل ذي فهم"(٩٦)، فعن أبي عبد الله عليه السلام: "إنَّ القرآن حي لم يمت، وإنّه يجرى كما يجرى الليل والنهار، وكما تجرى الشمس والقمر، ويجرى على آخرنا كما يجرى على أولنا"(٩٧).

وتأسيساً على ما تقدم من الروايات يتضح أنّ التأصيل لهذه القاعدة مصدره أهل البيت عليهم السلام، فهم أوّل من طبّق هذه القاعدة وأجروا الآيات على الأشخاص والأقوام الواجدين لنفس الصفات التي اقتضت نزول بعض نصوص القرآن الكريم، ويتضح هذا من وصفهم للقرآن في جريانه في كل زمان ومكان بجريان الليل والنهار والشمس والقمر،

فكما أنّ الليل والنهار والشمس والقمر في جريان وتجدد دائم، فكذلك الكتاب العزيز فهو في تجدد دائم، في اشارة منهم عليهم السلام إلى انعتاق النص وتحرره من قيود الزمان والمكان، فالليل والنهار والشمس والقمر لا تختص بزمان دون زمان، ولا بمكان دون مكان، فقد وصفوه بأنّه يجري مجراهم.

ومفاد هذه الروايات أنّ للقرآن الكريم فاعلية وحيوية تكمن في التعاطي معه على أساس الجري والانطباق، وإلاّ للزم تحجيم عالمية القرآن الكريم وإماتته، ومن هنا انبثقت هذه القاعدة التي تعطي للقرآن الكريم بعداً عالمياً واسعاً يتجاوز حدود الزمان والمكان، وهو ما ينطبق تمام الانطباق مع القاعدة الاصولية القائلة: "بأنّ خصوص المورد لا يخصص الوارد"، كقوله تعالى: ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾[٩٨]، فقد تضمنت الآية الكريمة والآيات التي بعدها سبعة أوامر مهمة موردها نساء النبي صلى الله عليه وآله كان في طليعتها النهي عن الكلام المقترن بترخيم الصوت المحرك للشهوة، لكنّ هذا الحكم لم يقتصر على نساء النبي بل يجري على كل كلام محرك للشهوة ومهيج للغريزة، وهذا ما يعبر عنه أصولياً: بان خصوص المورد لا يخصص الوارد[٩٩].

وكذا ينطبق مع القاعدة القرآنية المعروفة في مجال علوم القرآن والقائلة: "العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب"، "فإذا نزلت الآية بسبب خاص، وكان اللفظ فيها عاماً فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فلا يتقيد بالمدلول القرآني في نطاق السبب الخاص للنزول أو الواقعة التي نزلت الآية بشأنها، بل يؤخذ به على عمومه، لأنَّ سبب النزول يقوم بدور الإشارة لا التخصيص"[١٠٠]، ومن أمثلته على سبيل المثال قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ، وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ، وَيَدْرَأُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ، وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾[١٠١]، فإنها تشرع حكماً شرعياً عاماً لكل زوج يتهم زوجته بالخيانة وإن نزلت في شأن هلال بن أمية، وآية الظهار في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ مَا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ﴾[١٠٢] فإنّها تبين حكم الظهار بصورة عامة وان كان نزولها بسبب سلمة بن صخر[١٠٣].

وبناءً على ما تقدم يتضح أنّ هذا المنهج يقوم على أساس أمرين مهمين:

الأمر الأول: أنّه يقوم على أساس "أنَّ للقرآن اتساعاً من حيث انطباقه على المصاديق وبيان حالها، فالآية منه لا تختص بمورد نزولها بل تجري في كل مورد يتحد مع مورد النزول ملاكاً، كالأمثال التي لا تختص بمواردها الأول بل تتعداها إلى ما يناسبها وهذا المعنى هو المسمى بجري القرآن"(١٠٤).

الأمر الثاني: أنه يقوم على أساس الاحاطة الشاملة بأجواء نزول النص، إذ إنَّ هذه القاعدة في التفسير "ذات خصوية علمية مرتبطة بالقدرة على استنطاق باطن النص وكشف معانيه كشفاً يزيل عنها كل حجب وحدود ظاهر الألفاظ وقيودها لينطلق الى باطن الآية وقدرتها على الشمولية، وكسر قيود الزمان والمكان والقدرة على الانطباق على معاني متجددة تمثل مصاديق يشملها النص"(١٠٥)، وعليه فإنّ ميدان عملها بيانات أهل البيت عليهم السلام بوصفهم الأقدر على استنطاق القرآن الكريم، وتشخيص ظهوراته، إذ إنّ مجرد الظهور البدوي لا يصح أن يكون مسوغاً ولا دليلا في اجراء آية وتطبيقها على شخص أو جماعة ما لم يكن هناك ظهوراً جدياً كاشفاً عن مراد المتكلم، وهذا ما لا يتأتى لكل أحد إلّا لمن كان يملك القدرة على استنطاق نصوص القرآن الكريم، وهم أئمة أهل البيت عليهم السلام انطلاقاً من احاطتهم الشاملة بظروف نزول النص، لذا قال الإمام أمير المؤمنين عليه السلام: "ذلك القرآن فاستنطقوه ولن ينطق ولكن أُخبركم عنه ألا إنَّ فيه علم ما يأتي والحديث عن الماضي ودواء دائكم ونظم ما بينكم"(١٠٦)، أي أنَّه لا ينطق مع كل أحد إلاّ لمن كانت له القدرة على استنطاقه، لذا قال عليه السلام: "... وما حرف نزل إلّا وأنا أعرف فيمن أُنزل، وفي أيِّ يوم، وأيّ موضع أُنز..." (١٠٧)، وهذه الاحاطة مستوحاة من إدراكه للبناء الكلي للقرآن الكريم، وهكذا حال الأئمة من ولده عليهم السلام، لذا نجدهم يطبقون بعض الآيات في غير موضع نزولها.

فمن أمثلة ذلك في تراث أهل البيت عليهم السلام قوله تعالى: ﴿وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ﴾(١٠٨)، فهذه الآية وإنْ كانت تتحدث عن بني إسرائيل وأنّ الله تعالى وعدهم بأن يجعل منهم أئمة بعد أن استضعفوا في الأرض، إلّا أنّها لا تختص ببني إسرائيل فحسب، وإنّما لسانها عام، فهي ترسم لنا ملامح قانون يجري في جميع العصور

والأزمنة، وعلى كل قوم وأمة، وهذا ما أكدته روايات أئمة الهدى عليهم السلام في تفسير هذه الآية، فقد ورد في نهج البلاغة عن علي عليه السلام قوله: "لتعطفن الدنيا علينا بعد شماسها عطف الضروس على ولدها، وتلا عقيب ذلك: ﴿وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ﴾[١٠٩]، فقد طبق الآية على الأئمة من آل محمد عليهم السلام ولا سيما خاتم الحجج المهدي من ولد الحسين عليه السلام بدليل قوله في موضع آخر في تفسير هذه الآية: "هم آل محمّد عليهم السلام يبعث الله مهديّهم بعد جهدهم فيعزّهم ويذل عدوّهم"[١١٠].

من هنا نعلم أنّ موارد تطبيق هذه القاعدة هو وحدة الملاك، أي أن يكون الشخص أو الأشخاص واجدين للصفات نفسها التي اقتضت نزول الآية، حتى وإن كانوا خارجين عن مورد نزولها، وقد أكد الإمام الباقر عليه السلام أنّ هذه الآية تجري على أهل البيت عليهم السلام وتَنطبقُ على مهديهم بما رواه الكليني في الكافي عن أبي الصباح الكناني قال: "نظر أبو جعفر عليه السلام إلى أبي عبد الله عليه السلام يمشي فقال: ترى هذا، هذا من الذين قال الله عز وجل: ﴿وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ﴾[١١١]"، فعده من مصاديق هذه الآية، بل من أجلى مصاديقها وأكملها، وغير ذلك من الروايات الكثيرة التي تجري هذه الآية على أئمة أهل البيت عليهم السلام.

ولهذه القاعدة تطبيقات كثيرة في تراث أهل البيت عليهم السلام، بوصف أنّ استنطاق القرآن الكريم من خصائص أهل البيت، ففي قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ...﴾[١١٢] قام الإمام الصادق عليه السلام بإجراء هذه الآية وتطبيقها على أئمة الهدى عليهم السلام بوصفهم المصداق الأجلى والأكمل لهذه الآية الكريمة، فقد روى الكليني "عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن أبي ولاد قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ...﴾، قال: هم الأئمة عليهم السلام"[١١٣]، وقال السيد الطباطبائي: "وهو من باب الجري والانطباق على المصداق الكامل"[١١٤]، فلا أحد يؤمن بكتاب الله إيماناً حقيقاً منبثق عن معرفة واحاطة شاملة بحيثيات القرآن الكريم كافة غيرهم، ولا أحد يتوله حق تلاوته إلّا هم؛ لأنّ للتلاوة مفهوماً أعلى من مفهوم القراءة، فهي مقرونة بنوع من التدبر والتفكر والعمل[١١٥]، لذا فقد قال الراغب في (مفردات ألفاظ القرآن) في مادة (تلو)، قوله: يتلونه حق

تلاوته: فإتباع له بالعلم والعمل"[١١٦].

وعلى هذا الأساس أجرى أئمة أهل البيت عليهم السلام بعض النصوص القرآنية على غير موارد نزولها واستخرجوا منها أحكاماً شرعية، مثل التصريح بحرمة الخمر، فقد عدَّه الإمام الهادي عليه السلام من مصاديق الإثم حتى قال المهديّ العباسي لعلّي بن يقطين وكان حاضر المجلس ومن وزرائه، "هذه والله فتوى هاشميّة"[١١٧]، وكذلك في حدّ شارب الخمر، إذ من المعروف أنّ القرآن الكريم لم يبين حد شارب الخمر، فبين الإمام أمير المؤمنين عليه السلام أنّ حدّه ثمانون سوطاً، ودليله في ذلك قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾[١١٨]، إذ اجراها على شارب الخمر وعدّه أحد مصاديقها[١١٩].

والملاحظة الجديرة بالذكر هو أنّ الحد الذي انتزعه الإمام عليه السلام من إجراء الآية على شارب الخمر ليس حداً لقذفه وإنّما حداً لشربه الخمر بوصف أنّه ممن تنطبق عليه الآية الكريمة، أي أنّ السكران يُحدُّ حَدَّ القذف، "فالرواية بصدد بيان حكمة كون حدّ شارب الخمر ثمانين فحيث إن السكران قد يقذف فلذا يكون حد شرب الخمر هو حدّ القذف لا أن يكون هذا الحدّ حد قذفه بل هو حدّ شربه ولذا ترى أنّه لو شرب الخمر وسكر لكنّه لم يقذف ولم يفتر فإنّه يجلد"[١٢٠].

وغير ذلك من الأمثلة في تراث أهل البيت عليهم السلام التي تثبت أنّ أول من أسس لهذه القاعدة في التفسير وقام بتسرية الآيات وتطبيقها على غير مورد نزولها هم أئمة أهل البيت عليهم السلام، ليسجلوا بذلك حالة من التفرد في استعمال الدليل، والبرهنة على مداليل الآيات القرآنية التي عجز عن بيانها أكابر الصحابة ممن عاصروا نزول القرآن الكريم.

الخاتمة:

في نهاية هذه الرحلة الممتعة يجد الباحث انّه توصل إلى مجموعة من الثمرات والنتائج، كان من أبرزها:

١- تبيَّن للباحث أنّ أكثر الحالات التي تفرَّد بها أئمة أهل البيت عليهم السلام كانت في نطاق آيات العقيدة، وتفصيلات آيات الأحكام كونها تشكل منطقة فراغ لم يتمكن أحد

من المسلمين سدّها.

٢- كما خلص الباحث إلى أنّ لأهل البيت منهجاً خاصاً في التفسير يختلف تماماً عن المناهج الأخرى التي سلكها المفسرون، ويتجلّى ذلك بكل وضوح بتفسيرهم للآيات التي يوحي ظاهرها بالتجسيم، والآيات التي يوهم ظاهرها بنسبة المعاصي إلى الأنبياء عليهم السلام.

٣- وجد الباحث أنّ حالات التفرد في التفسير عند أهل البيت عليهم السلام تتسم بسمات عدّة شكلت علامات فارقة بينهم وبين غيرهم من المفسرين، انقسمت بين سمات موضوعية، وسمات منهجية.

٤- تبين من خلال سير الدراسة أنّ معظم انفرادات أهل البيت عليهم السلام في نطاق التشريع كانت تأسس لأحكام شرعية، مثل أقل الحمل، وحدّ السرقة، وحدّ شارب الخمر، ووجوب التقصير في صلاة المسافر، ووجوب مسح بعض الرأس، وما إلى ذلك من الأحكام التي ذكرها البحث، وهذا بحدّ ذاته يمثل سمة موضوعية اتسم بها تفسير أهل البيت عليهم السلام.

هوامش البحث

(١) الكافي، الكليني، ٦٠/١.

(٢) ظ: التفسير والمفسرون في ثوبه القشيف، محمد هادي معرفة، ٢٢- ٢٥.

(٣) ظ: مقدمة في أصول التفسير، أبن تيمية، ٩٢.

(٤) أصول التفسير وقواعده، طاهر عبد الرحمن العك، ٧٩.

(٥) الميزان، الطباطبائي، ١٢/١.

(٦) البرهان في علوم القرآن، الزركشي، ٢/ ١١٣، ظ: دروس في المناهج والإتجاهات التفسيرية للقرآن، محمد علي الرضائي، ٤٢ - ٥٦، ظ: المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم/ بين النظرية والتطبيق، محمد حسين الصغير، ٩٢، ظ: تأسيس الأئمة لأصول منهج فهم النص القرآني، ستار الأعرجي، ١٣٠.

(٧) نهج البلاغة، صبحي الصالح، ١٩٢.

(٨) الاحزاب، ٤٥.
(٩) هود، ١٠٣.
(١٠) مجمع البيان في تفسير القرآن، الطبرسي، ٣١٥/١٠، بحار الأنوار، المجلسي، ٣٥٣/٩، البرهان في تفسير القرآن، البحراني، ٢٩/١.
(١١) الكافي، الكليني، ٤٠٦/٦، وسائل الشيعة، الحر العاملي، ٢٤١/١٧، بحار الأنوار، المجلسي، ١٤٩/٤٨.
(١٢) الاعراف، ٣٣.
(١٣) البقرة، ٢١٩.
(١٤) الكافي، الكليني، ٤٠٦/٦، البرهان في تفسير القرآن، البحراني، ٣٤/١.
(١٥) الانعام، ١٥٧.
(١٦) الانعام، ١٥٨.
(١٧) الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (تفسير الواحدي)، الواحدي النيسابوري، ٤١٦/١.
(١٨) أحكام القرآن، الجصاص، ٥٩٣/٣.
(١٩) ظ: فتح القدير، الشوكاني، ٣٦٧/٢، تفسير البيضاوي، البيضاوي، ٦٤/١، معالم التنزيل، البغوي، ٢٨٨/١.
(٢٠) البرهان في علوم القرآن، الزركشي، ٤٨/١.
(٢١) الدر المنثور، السيوطي، ١٤٨/٥.
(٢٢) ظ: مناهل العرفان، الزرقاني، ٢١٣/١، علوم القرآن، غانم قدوري الحمد، ٥٧.
(٢٣) الجمعة، ٢.
(٢٤) الأنعام، ٩٢.
(٢٥) معاني الأخبار، الصدوق، ٥٤، بحار الأنوار، المجلسي، ١٣٢.
(٢٦) الجمعة، ٢.
(٢٧) البقرة، ١٢٩.
(٢٨) البقرة، ١٥١.
(٢٩) ال عمران، ١٦٤.
(٣٠) علل الشرائع، الصدوق، ١٢٥/١، ظ: مباحث قرآنية قراءة بمنطق تحليل النص، سيروان عبد الزهره الجنابي، ١٠٨ - ١٣٧.
(٣١) صحيح مسلم، مسلم، ١٧٤/٥، كنز العمال، المتقي الهندي، ٤٧٤/١٠.
(٣٢) صحيح البخاري، البخاري، ٣/ ١٦٨، ظ: مسند أحمد، أحمد بن حنبل، ٨٦/١.
(٣٣) شرح صحيح مسلم، النووي، ١٣٧/١٢.
(٣٤) شرح صحيح مسلم، النووي، ١٣٧/١٢.

(٣٥) فتح الباري، أبن حجر، ٣٨٧/٧، الشفا بتعريف حقوق المصطفى، القاضي عياض، ٣٥٨/١.
(٣٦) سنن ابن ماجة، أبن ماجة، ٨١٣/٢.
(٣٧) صحيح البخاري، البخاري، ٣٧/١،
(٣٨) الأمثل، الشيرازي، ٢٤٤/٥، ٢٤٥.
(٣٩) نفحات من علوم القرآن، محمد باقر الملكي اليانجي، ٩٢، مقامات النبي والنبوة، محمد السند، ١١٠.
(٤٠) ظ: التفسير والمفسرون، محمد هادي معرفة، ٥٤٢/٢.
(٤١) الفاتحة، ٦.
(٤٢) التفسير والمفسرون، محمد هادي معرفة، ٥٤٢/٢.
(٤٣) النساء، ٦٩.
(٤٤) تفسير القمي، علي بن أبراهيم القمي،٢٨/١.
(٤٥) الكافي، الكليني، ١/ ٢٧٧، بحار الأنوار، المجلسي، ٣٦٢/٨.
(٤٦) مسند أحمد، أحمد بن حنبل، ٩٦/٤، مجمع الزوائد، الهيثمي، ٥/ ٢١٨، بحار الأنوار، المجلسي، ١/٨.
(٤٧) الزخرف، ٤.
(٤٨) معاني الأخبار، الصدوق، ٣٣، تفسير القمي، علي بن أبراهيم القمي،٢٨/١، ظ: البرهان في تفسير القرآن، السيد هاشم البحراني، ١/ ١٠٧، تفسير نور الثقلين، الحويزي، ١/ ٢١، تفسير كنز الدقائق، لشيخ محمد بن محمد رضا القمي المشهدي (ت ١١١٢٥ه)، تقيق: حسين درگاه، مؤسسة الطبع والنشر وزارة الثقافة والارشاد الاسلامي، ط١/، ١٤٠٧ه، ٦٨/١.
(٤٩) ظ: التوحيد، الصدوق، ٩٠، ٩١، بحار الأنوار، المجلسي، ٢٢٤/٣، البرهان في تفسير القرآن، البحراني، ٨٠٤/٥.
(٥٠) ظ: من لا يحضره الفقيه، الصدوق، ٤٣٤/١، ٤٣٥، وسائل الشيعة، الحر العاملي، ٥١٨/٨، بحار الأنوار، المجلسي، ٢/ ٢٧٦، البرهان في تفسير القرآن، البحراني، ٣٥/١.
(٥١) ظ: الدر المنثور، السيوطي، ٢٨٨/١، كنز العمال، المتقي الهندي، ٤٥٧/٥.
(٥٢) ظ: تفسير العياشي، العياشي، ٣٢٠/١، بحار الأنوار، المجلسي، ٦/٥٠، وسائل الشيعة، الحر العاملي، ٢٥٢/٢٨، البرهان في تفسير القرآن، البحراني، ٢٩٧/٢، تفسير الصافي، الفيض الكاشاني، ٣٤/٢.
(٥٣) ظ: الكافي، الكليني، ٤٦٤/٧، من لا يحضره الفقيه، الصدوق، ٣٦٨/٣، تهذيب الأحكام، الطوسي، ٣٠٩/٨، وسائل الشيعة، الحر العاملي، ٢٩٨/٢٣، البرهان في تفسير القرآن، البحراني،٧٥٢/٢، تفسير نور الثقلين، الحويزي، ١٩٧/٢.
(٥٤) الأنبياء، ٨٧.
(٥٥) الميزان، الطباطبائي، ٣٦٧/٦.
(٥٦) الميزان، الطباطبائي، ٣٦٨/٦.

(٥٧) ظ: فتح القدير، الشوكاني، ٦٠١/٣، ظ: زاد المسير، أبن الجوزي، ٣٨٣/٥، ظ: روح المعاني، الآلوسي، ٨٤/١٧.

(٥٨) الفجر، ١٦.

(٥٩) الصافات، ١٤٣، ١٤٤.

(٦٠) عيون أخبار الرضا، الصدوق، ١٧٩/١، الاحتجاج، الطبرسي، ٢٢١/١، التفسير الصافي، الفيض الكاشاني، ٣٥١/٣، البرهان في تفسير القرآن، البحراني، ٨٣٣/٣.

(٦١) الأمالي، الصدوق، ١٥١.

(٦٢) مباحث قرآنية قراءة بمنطق تحليل النص، سيروان عبد الزهره الجنابي، ١٤٥.

(٦٣) النحل، ٣٨.

(٦٤) أضواء البيان، الشنقيطي، ٣٧٦/٢.

(٦٥) ظ: التبيان في تفسير القرآن، الطوسي، ٣٨١/٦، ظ: مجمع البيان في تفسير القرآن، الطبرسي، ١٥٧/٦، ظ: الميزان، الطباطبائي، ٢٤٧/١٢، ظ: الأمثل، الشيرازي، ١٩٠/٨، ظ: أضواء البيان، الشنقيطي، ٣٧٦/٢.

(٦٦) الكافي، الكليني، ٥١/٨،

(٦٧) التغابن، ٧.

(٦٨) الإرشاد، المفيد، ٢٠٠/١، تفسير الصافي، الفيض الكاشاني، ٢٨٧/٥، البرهان في تفسير القرآن، البحراني، ٥٨٥/٥.

(٦٩) ظ: الكافي، الكليني، ٣٠/٣، الاستبصار، الطوسي، ٦٣/١، تهذيب الأحكام، الطوسي، ٦١/١، بحار الأنوار، المجلسي، ٢٨٩/٧٧، ظ: تفسير نور الثقلين، الحويزي، ٥٩٦/١، ظ: الميزان، الطباطبائي، ٢٢٢/٥.

(٧٠) الكافي، الكليني، ٥٩/١.

(٧١) النساء، ١١٤.

(٧٢) النساء، ٥.

(٧٣) المائدة، ١٠١.

(٧٤) الكافي، الكليني، ٦٠/١.

(٧٥) المصدر نفسه، ٦٠/١.

(٧٦) يس، ٣٩.

(٧٧) مستدرك الوسائل، ميرزا حسين النوري، ١٥/ ٤٦٨.

(٧٨) رسائل ومقالات، جعفر السبحاني، ٥٠١.

(٧٩) الزخرف، ٥١.

(٨٠) الكهف، ٣١.

(٨١) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، ١/ ٤١٠.

(٨٢) لسان العرب، أبن منظور، ١٤/ ١٤٢.
(٨٣) قواعد التفسير لدى الشيعة والسنة، محمد فاكر الميبدي، ٣٠١.
(٨٤) نوح، ١٥.
(٨٥) لسان العرب، أبن منظور، ٢١٠/١٠.
(٨٦) قواعد التفسير لدى الشيعة والسنة، محمد فاكر الميبدي، ٣٠١.
(٨٧) قواعد التفسير لدى الشيعة والسنة، محمد فاكر الميبدي، ٣٠١.
(٨٨) الميزان، الطباطبائي، ١/ ٤١.
(٨٩) تفسير العياشي، العياشي، ١/ ١١.
(٩٠) الميزان، الطباطبائي، ١/ ٤٢.
(٩١) الميزان، الطباطبائي، ٤٢/١.
(٩٢) نهج البلاغة، صبحي الصالح، ٦١.
(٩٣) تفسير العياشي، ١٠/١. ظ: نظرية الجري والانطباق في تفسير الميزان للسيد الطباطبائي، علي الشكري، ١٠٣، ١٠٤.
(٩٤) الرعد، ٧.
(٩٥) تفسير العياشي، العياشي،٢/ ٢٠٣.
(٩٦) تأسيس الأئمة لأصول منهج فهم النص القرآني، ستار الأعرجي، ١٤٥.
(٩٧) تفسير العياشي، العياشي،٢/ ٢٠٣، ٢٠٤، بحار الأنوار، المجلسي، ٢٥/ ٤٠٤.
(٩٨) الاحزاب، ٢٣.
(٩٩) ظ: الأمثل، الشيرازي، ٢٢٤/١٣، ظ: نظرية الجري والانطباق في تفسير الميزان عند السيد الطباطبائي، علي الشكري، ١٥٨.
(١٠٠) علوم القرآن، محمد باقر الحكيم، ٤٢.
(١٠١) النور، ٦ــ ٩.
(١٠٢) المجادلة، ٢.
(١٠٣) ظ: علوم القرآن، محمد باقر الحكيم، ٤٢.
(١٠٤) الميزان، الطباطبائي، ٣/ ٦٧.
(١٠٥) تأسيس الأئمة لأصول منهج فهم النص القرآني، ستار الأعرجي، ١٤٢.
(١٠٦) نهج البلاغة، ٥٥/١.
(١٠٧) بصائر الدرجات، محمد أبن الحسن الصفار، ١٥٥.
(١٠٨) القصص، ٥.
(١٠٩) نهج البلاغة، صبحي الصالح، ٥٠٦.

(١١٠) الغيبة، الطوسي، ١٨٤.
(١١١) الكافي، الكليني، ٣٠٦/١.
(١١٢) البقرة، ٢١.
(١١٣) الكافي، الكليني، ١/ ٢١٥.
(١١٤) الميزان، الطباطبائي، ١/ ٢٦٦.
(١١٥) الأمثل، الشيرازي، ٤/ ٥٥٩.
(١١٦) مفردات ألفاظ القرآن، الراغب الاصفهاني، ١٦٨.
(١١٧) الكافي، الكليني، ٤٠٦/٦، البرهان في تفسير القرآن، البحراني، ٣٤/١.
(١١٨) النور،٤.
(١١٩) ظ: الكافي، الكليني، ٢٤٩/٧، الإرشاد، المفيد، ١٩٩/١، مناقب آل أبي طالب، أبن شهر آشوب، ١٧٨/٢.
(١٢٠) الدر المنضود في أحكام الحدود، السيد الگلپايگاني، ١٦٧/٢.

قائمة المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.

١. الاحتجاج، أحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي (ت ٥٤٨هـ)، تحقيق: تعليق وملاحظات: محمد باقر الخرسان، دار النعمان للطباعة والنشر، النجف الأشرف، ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م.

٢.أحكام القرآن، أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص (ت٣٧٠هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط/١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

٣. الأسس المنهجية في تفسير النص القرآني، د. عدي الحجار، مركز الغدير، بيروت ــ لبنان، ط/١، ١٤٣٢هـ ــ ٢٠١١م.

٤.أصول البحث، الدكتور عبد الهادي الفضلي، مؤسسة دار الكتاب الإسلامي، قم - ايران، (د ت).

٥.أصول التفسير وقواعده، طاهر عبد الرحمن العك، دار النفائس، بيروت، ط/٢، ١٤٠٦هـ ــ ١٩٨٦م.

٦. أضواء البيان، محمد الأمين الشنقيطي (ت١٣٩٣هـ)، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

٧. الأمالي، أبو جعفر محمد بن الطوسي (ت٤٦٠هـ)، تحيق: قسم الدراسات الإسلامية، مؤسسة البعثة، دار الثقافة للطباعة والنشر والتوزيع، قم، ط/١، ١٤١٤هـ.

٨. الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، (د ت).

٩. بحار الأنوار، الشيخ محمد باقر المجلسي (ت١١١١هـ)، مؤسسة الوفاء، بيروت - لبنان، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

١٠. البرهان في تفسير القرآن، السيد هاشم بن سليمان بن إسماعيل البحراني (ت ١١٠٧هـ)، تحقيق: قسم الدراسات الاسلامية، مؤسسة البعثة، قم، (د ت).

١١. البرهان في علوم القرآن، للإمام بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، صيدا ـ بيروت، ط/١، ١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٤م.

١٢. بصائر الدرجات، محمد بن الحسن الصفار (ت٢٩٠هـ)، تحقيق: تصحيح وتعليق وتقديم: الحاج ميرزا حسن كوچه باغي، منشورات الأعلمي، طهران،١٤٠٤هـ - ١٣٦٢ش.

١٣. تأسيس الأئمة لأصول منهج فهم النص القرآني، ستار جبر الأعرجي، مركز الرسالة، ايران ــ قم المقدسة، ط/١، ١٤٣٢هـ.

١٤. تفسير الالوسي، شهاب الدين محمود ابن عبدالله الحسيني الألوسي (ت١٢٧٠هـ)، (د ت).

١٥. تفسير البيضاوي، ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي (ت٦٨٢هـ)، (د ت).

١٦. التفسير الصافي، محسن الفيض الكاشاني (ت ١٠٩١هـ)، تحقيق: العلامة الشيخ حسين الأعلمي، مكتبة الصدر، طهران، ط/٢، ١٤١٦هـ - ٣٧٤ ش.

١٧. تفسير العياشي، محمد بن مسعود العياشي (ت ٣٢٠هـ)، تحقيق: السيد هاشم الرسولي المحلاتي، المكتبة العلمية الإسلامية، طهران، (د ت).

١٨. تفسير القمي، أبو الحسن علي بن إبراهيم القمي، (ت٣٢٩هـ)، صححه وقدم له وعلق عليه: طيب الموسوي الجزائري، مؤسسة دار الكتاب للطباعة والنشر، قم - ايران، (د ت).

١٩. تفسير كنز الدقائق، الشيخ محمد بن محمد رضا القمي المشهدي (ت ١١٢٥هـ)، تحقيق: حسين درگاه، مؤسسة الطبع والنشر وزارة الثقافة والارشاد الاسلامي، ط/١، ١٤٠٧هـ.

٢٠. تفسير نور الثقلين، الشيخ عبد علي العروسي الحويزي (ت ١١١٢هـ)، تحقيق: هاشم الرسولي المحلاتي، ط/٤، ١٤١٢هـ - ١٣٧٠ش.

٢١. التفسير والمفسرون في ثوبه القشيف، محمد هادي معرفة، ترجمة: علي خياط، منشورات ذوي القربى، مشهد، ١٤١٨هـ.

٢٢. تهذيب الأحكام، الشيخ أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت٤٦٠هـ)، تحقيق: السيد حسن الموسوي الخرسان، دار الكتب الإسلامية، طهران، ط/٤، ١٣٦٥ ش.

٢٣. التوحيد، الشيخ محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي الصدوق (ت٣٨١هـ)، تحقيق: السيد هاشم الحسيني الطهراني، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم المقدسة، (د.ت).

٢٤. الدر المنثور في التفسير بالمأثور، جلال الدين السيوطي، (ت ٩١١هـ)، دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت - لبنان، (د ت).

٢٥. الدر المنضود في أحكام الحدود، السيد محمد رضا الگلپايگاني (ت١٤١٤هـ)، دار القرآن الكريم، قم المقدسة، ط/١، ١٤١٤هـ.

٢٦. دروس في المناهج والإتجاهات التفسيرية للقرآن، محمد علي الرضائي الاصفهاني، تعريب: قاسم البيضاني، مركز المصطفى صلى الله عليه وآله العالمي للترجمة والنشر، قم المقدسة ط/٢، ١٤٣١هـ.

٢٧. رسائل ومقالات، الشيخ جعفر السبحاني، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، قم، ط/١، ١٤١٩هـ.

٢٨. زاد المسير في علم التفسير، عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت٥٩٧هـ)، تحقيق: محمد بن عبد الرحمن عبد الله، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط/١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

٢٩. سنن ابن ماجة، محمد بن يزيد القزويني (ت٢٧٣هـ)، تحقيق: تحقيق وترقيم وتعليق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، (د ت).

٣٠. شرح صحيح مسلم، يحيى بن شرف الحزامي النووي (ت٦٧٦هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

٣١. الشفا بتعريف حقوق المصطفى، القاضي عياض بن موسى بن عياض (ت ٥٤٤هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.

٣٢. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ)، ١٤٠١هـ.

٣٣. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج بن مسلم النيسابوري (ت٢٦١هـ)، دار الفكر، بيروت - لبنان، (د ت).

٣٤.علل الشرائع، الشيخ محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي الصدوق (ت٣٨١هـ)، تحقيق: السيد محمد صادق بحر العلوم، منشورات المكتبة الحيدرية ومطبعتها، النجف الأشرف، ١٣٨٥هـ - ١٩٦٦م.

٣٥. علوم القرآن، محمد باقر الحكيم (ت ١٤٢٥هـ)، مجمع الفكر الإسلامي، قم، ط/٣، ١٤١٧هـ.

٣٦. الغيبة، الشيخ أبو جعفر محمد بن الطوسي (ت٤٦٠هـ)، تحقيق: الشيخ عباد الله الطهراني، الشيخ علي أحمد ناصح، مؤسسة المعارف الإسلامية، قم المقدسة، ط/١، ١٤١١هـ.

٣٧.فتح الباري في شرح صحيح البخاري، شهاب الدين بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، ط/٢، (د ت).

٣٨.فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت١٢٥٠هـ)، عالم الكتب، (د ت).

٣٩. قواعد التفسير لدى الشيعة والسنة، محمد فاكر الميبدي، المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية، ايران ــ طهران، ١٤٢٨هـ ــ ٢٠٠٧م.

٤٠. الكافي، الشيخ أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني الرازي (ت٣٢٩هـ)، تحقيق: تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، دار الكتب الإسلامية، طهران، ط/٥، ١٣٦٣ش.

٤١. كنز العمال، علاء الدين علي بن حسام الدين المتقي الهندي (ت٩٧٥هـ)، تحقيق: صفوة السقا، ١٤٠٩هـ ــ ١٩٨٩م.

٤٢. لسان العرب، محمد بن مكرم بن على جمال الدين ابن منظور، (٦٣٠هـ)، نسقه وعلق عليه ووضع فهارسه: مكتب تحقيق التراث، مؤسسة التأريخ العربي، بيروت - لبنان، ط/٣، ١٤١٣هـ ــ ١٩٩٣م.

٤٣.مباحث قرآنية قراءة بمنطق تحليل النص، د. سيروان الجنابي، دار الأمير، النجف الأشرف، ط/١، ١٤٣٧هـ ــ ٢٠١٥م.

٤٤. المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم/ بين النظرية والتطبيق، العلامة: الاستاذ محمد حسين الصغير، دار المؤرخ العربي، بيروت - لبنان، ط/١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

٤٥. مجمع البيان في تفسير القرآن، الفضل بن الحسن الطبرسي (ت٥٨٤هـ)، تحقيق: تعليق: لجنة من العلماء والمحققين الأخصائيين، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنا، ط/١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

٤٦. مجمع الزوائد، علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت٨٠٧هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٤٧. مستدرك الوسائل، ميرزا حسين النوري الطبرسي (ت ١٣٢٠هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، بيروت - لبنان، ط/٢، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٤٨. مسند أحمد بن حنبل، الإمام أحمد بن حنبل (ت٢٤١هـ)، دار صادر، بيروت - لبنان، (د ت).

٤٩. معالم التنزيل في تفسير القرآن (تفسير البغوي)، حسين بن مسعود بن محمد البغوي، (ت٥١٠هـ)، تحقيق: خالد عبد الرحمن العك، دار المعرفة، (د ت).

٥٠. معاني الأخبار، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (ت٣٨١هـ)، تحقيق: تصحيح: وتعليق: علي أكبر الغفاري، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ١٣٧٩ه - ١٣٣٨ش.

٥١. معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، وفاطمة محمد أصلان، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ١٤٢٩هـ ـ ٢٠٠٨م.

٥٢. مفردات الفاظ القرآن، الحسين بن محمد بن المفضل، أبو القاسم الراغب الاصفهاني (ت ٤٢٥هـ)، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، طليعة النور، ط/٢، ١٤٢٧هـ.

٥٣. مقامات النبي والنبوة، الشيخ محمد السند، تقرير: ابراهيم حسين البغدادي، مؤسسة الصادق للطباعة والنشر، ط/١، ايران - طهران، ١٤٣٥هـ.

٥٤. مقدمة في أصول التفسير، تقي الدين أحمد ابن تيمية (٦٦١ - ٧٢٨هـ)، تحقيق: د. عدنان زرزور: المدرس في كلية الشريعة، جامعة دمشق، ط/٢، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م.

٥٥. من لا يحضره الفقيه، الشيخ محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي الصدوق (ت٣٨١هـ)، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ط/٢، ١٤٠٤هـ.

٥٦. مناقب آل أبي طالب، محمّد بن عليّ بن شهر آشوب (ت٥٨٨هـ)، تحقيق: لجنة من أساتذة النجف الأشرف، مطبعة الحيدرية، النجف الأشرف، ١٣٧٦ - ١٩٥٦م.

٥٧. مناهل العرفان، محمد عبد العظيم الزرقاني، حققه واعتنى به: فواز أحمد زمرلي، دار الكتاب العربي، (د ت).

٥٨. الميزان في تفسير القرآن، العلامة محمد حسين الطباطبائي، (ت١٤٠٢هـ)، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.

٥٩. نظرية الجري والانطباق في تفسير الميزان عند السيد الطباطبائي، علي الشكري، رسالة ماجستير.

٦٠. نفحات من علوم القرآن، الشيخ محمد باقر الملكي اليانجي، اعداد وتنظيم: فاضل الرضوي، تحقيق: مرتضى الاعدادي الخراساني، منشورات الولاية، ايران ــ قم المقدسة، ط/١، ١٤٣٥هـ.

٦١. نهج البلاغة، مجموع خطب الامام علي عليه السلام، جمع الشريف الرضي، تحقيق: صبحي الصالح، بيروت، ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م.

٦٢. الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (تفسير الواحدي)، أبي الحسن الواحدي النيسابوري، (ت٤٦٨هـ)، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دار القلم ، الدار الشامية، ١٤١٥ه.

٦٣. وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، الشيخ محمد بن الحسن الحر العاملي (ت ١١٠٤ هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء لتراث، الناشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث بقم المشرفة، قم المقدسة، ط/٢، ١٤١٤هـ.